

تاج العروس من جواهر القاموس

له ضابطٌ نقله الصّـاغانِيّ عن ابنِ شُمَيْلٍ وزاد في اللسان : مُفْقِرٌ لهذا العَزمِ وهذا القِرْنِ ومُؤَدِّ سَواءٍ . وأَرَضُ مُتَّفَقٌ رَعةٌ : فيها فُقَرٌ كثيرةٌ أَي حُفَرٌ كذا في المُحكّم . وممّا يُسْتَدْرِكُ عليه : قولُهُم : فُلانٌ ما أَفْقَرَهُ وأَغْنَاهُ : شاذٌّ لِأَنَّهُ يُقالُ في فِعْلايَهُمّا : اِفْتَقَرَ واسْتَغْنَى فلا يَصِحُّ التَّعَجُّبُ منه ؛ كذا في الصّحاح . والفاقِرَةُ : من أَسماءِ القِيامَةِ . وفي حديث المُزارَعَةِ : أَفْقَرُها أَخاك أَي أَعْرَهُ أَرَضَكَ لِلزِّرَاعَةِ وهو مُستعارٌ من الطَّهْر . وَرَجُلٌ مُفْقِرٌ كَمُحْسِنٍ : قَوِيٌّ فَقَارِ الطَّهْر . وذُو الفَقارِ : الرُّمَحُ اسْتَعَارَهُ الشّاعرُ فقال : ضابطٌ نقله الصّـاغانِيّ عن ابنِ شُمَيْلٍ وزاد في اللسان : مُفْقِرٌ لهذا العَزمِ وهذا القِرْنِ ومُؤَدِّ سَواءٍ . وأَرَضُ مُتَّفَقٌ رَعةٌ : فيها فُقَرٌ كثيرةٌ أَي حُفَرٌ كذا في المُحكّم . وممّا يُسْتَدْرِكُ عليه : قولُهُم : فُلانٌ ما أَفْقَرَهُ وأَغْنَاهُ : شاذٌّ لِأَنَّهُ يُقالُ في فِعْلايَهُمّا : اِفْتَقَرَ واسْتَغْنَى فلا يَصِحُّ التَّعَجُّبُ منه ؛ كذا في الصّحاح . والفاقِرَةُ : من أَسماءِ القِيامَةِ . وفي حديث المُزارَعَةِ : أَفْقَرُها أَخاك أَي أَعْرَهُ أَرَضَكَ لِلزِّرَاعَةِ وهو مُستعارٌ من الطَّهْر . وَرَجُلٌ مُفْقِرٌ كَمُحْسِنٍ : قَوِيٌّ فَقَارِ الطَّهْر . وذُو الفَقارِ : الرُّمَحُ اسْتَعَارَهُ الشّاعرُ فقال : . فما ذُو فِقارٍ لا ضُلُوعَ لِحَـوٍ فيه ... لَهْ آخِرٌ من غَيْرِهِ ومُقَدِّمٌ وَرَكِيبَةٌ فَفَقِيرَةٌ : مَفْقُورَةٌ أَي مَحْفُورَةٌ . وفي حديث عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه أَنَّ العَبَّاسَ بنَ عَبيدِ المُطَّلِبِ سَأَلَهُ عن الشُّعْرَاءِ فقال : امرؤُ القَيْسِ سابقُهُم خَسَفَ لَهُمُ عَينُ الشُّعْرِ فافْتَقَرَ عن مَعانِ عُورٍ أَصَحَّ بِصَرِّهِ يَريدُ أَنَّهُ أَوَّلُ من فَتَقَ صِناعَةَ الشُّعْرِ وفَنَّنَ مَعانِيها وكَثَّرَها وقَصَّـدَها واحْتَذَى الشُّعْرَاءُ على مِثالِهِ . وافْتَقَرَ : افْتَعَلَ من الفَقِيرِ أَي شَقَّ وفَتَحَ ؛ وهو مجازٌ كما في التكملة واللسان . وَرَجُلٌ مُتَّفَقٌ : يَدَّعَى الفَقْرَ كما في الأساس . وفي حديث القَدَرِ : قَبَلانًا ناسٌ يَتَّفَقُـرُونَ العِلْمَ . قال ابنُ الأَثِيرِ : هكذا جاءَ في رِوَايَةِ أَي يَسْتَخْرِجُونَ غامِضَه وَيَفْتَحُونَ مُغْلَقَه وَأَصْلُهُ من فَقَرْتُ البِئْرَ إِذا حَفَرْتها لاسْتِخْرَاجِ مائِها . قال : والمَشْهُورُ تَقْدِيمُ القافِ على الفاءِ . والفُقْرَةُ بالصَّـم : قُرْمَةٌ البَعِيرِ ؛ رواه أبو العَبَّاسِ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ . ومنه قولُ عائِشَةَ في

عُثْمَانُ رَضِيََ اللَّهُ عَنْهُمَا : بَلَغْتُمْ مِنْهُ الْفُقْرَةَ الثَّلَاثَ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ
: وَهَذَا مَثَلٌ تَقُولُ : فَعَلَّاتُمْ بِهِ كَفَعَلِكُمْ بِهَذَا الْبَعِيرِ الَّذِي لَمْ تُدِقُّوا
فِيهِ غَايَةَ ؛ هَكَذَا ضَيَّطَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبُو الْهَيْثَمِ وَفَسَّرَاهُ . وَرَوَى
الْقُتَيْبِيُّ الْفُقْرَةَ الثَّلَاثَ بِكَثْرٍ فَفَتَحَ وَالصَّوَابُ ضَمُّهَا . وَعَنْ أَبِي
عُبَيْدٍ : فَقِيرٌ بَنِي فُلَانٍ فِي الرَّكَايَا : حَصَّتْهُمْ مِنْهَا . قَالَ الشَّاعِرُ :
تَوَزَّعْنَا فَقِيرَ مِيَاهِ أُقْرٍ ... لِكُلِّ بَنِي أَبِي فِيهَا فَقِيرٌ .
فَحَصَّةٌ بَعَضْنَا خَمْسَ وَسِتِّ ... وَحَصَّةٌ بَعَضْنَا مِنْهُنَّ بَيْرٌ